

# المحاضرة ١٠ / نيل المرام في تفسير آيات الأحكام/ الدورة العلمية الثامنة عشرة / مركز الإمام الألباني

مشهور بن حسن آل سلمان

الصلوة والسلام على رسول الله يقول الله تبارك وتعالى لا بناء عليكم فقدتم نساء ما انتم لهن فريضة. ومتعوهن على المحسنين. وان فقدتموهن من قبل ان تمسووا الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقوبة - 00:00:06

ولا تننسوا الفضل بينكم ان الله لما تعلمون بصير الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده. قد يرحب الرجل في امرأة ثم يظهر له فيما بعد مواطن وعوائق او تظهر له - 00:00:46

او مسوغات واسباب يعدل ويريد ان يطلق. فالله لا رفع الاثم فقال لا جناح لا جناح عليكم ان طلقتن النساء. ما لم تمسووهن ان او تفرضوا لهن فريضة. هذه الماء تحتمل امررين. اما ان - 00:01:16

وال المصدرية واما ان تكون شرطية. وتوجيهه الاية على كونها مصدر لا جناح عليكم ان طلقتن النساء مدة دوام عدم مسكم مسكم قم لهم في هذه المدة التي لم تمس هذه المرأة والمس والجماع والقرآن - 00:01:46

امن كريم يكفي ولا يصرح في العورات والتصریح ان وقع فانما يقع لحاجة معتبرة في الشرع. فكما ثبت في صحيح البخاري لما قال النبي صلی الله عليه وسلم لاعرابي قال طهرني فقال النبي صلی الله عليه وسلم واشاح بوجهه عنه. قال استنكروه - 00:02:16 مو رائحة فم لانه لعله مخمور. فجاء للنبي صلی الله عليه وسلم من الجهة الأخرى. فقال زنيت طهرني قاله النبي صلی الله عليه وسلم لعلك قبلت قال اني زنيت قال لانك فاخذت؟ قال اني زنيت ما باقي - 00:02:46

النبي صلی الله عليه وسلم رجل اعرابي لا يعرف وسيترجم فقال له النبي كما في البخاري قال اركتها خرج عن التصریح وذكر وذكر الامر خرج عن التلمیح. والتعریض وذكر الامر بالتصريح. وهذا لا ينافي قول - 00:03:06

النبي صلی الله عليه وسلم المؤمن ليس باللعان ولا بالطعن ولا بالفاحش البذیع. فالفحش والبذاءة تجول من باب الضرورة لما اه قال بعضهم لابي بكر محمد يومت وترتد عن دینکم بعده. فابو بكر الصحابي العفیف - 00:03:26

يقول الكافر يقول نرتد بعد وفاة النبي صلی الله عليه وسلم مف ضئرا لك. مصفى بئر بالعوره فالشاهد الله جل في علاه يعني لا يصرح وهذا من اداب القرآن لا جناح - 00:03:46

عليكم ان طلقتن النساء ما لم تمسووهن. عدم المس المربيين بكاء للوقف. ما لم تمسووهن. طبعا هذه اية صريحة جدا اه في بيان ان الطلاق الله اعتد بالطلاق فاذا الله اعتد بالطلاق يقول اعتد بالطلاق؟ اذا اعتد بالابيش؟ بالنكاح. لما - 00:04:06

رتب الله طلاقا. اذا اذا النكاح معتبر شرعا. ولذا هذه الاية دليل لمن قال ان النكاح عقد وليس الوقت وهذا صريح في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ما لم تمسووهن. فجعله نكاح - 00:04:26

اهم عدم ذكر المس. ولان الله رتب طلاقا. فقال لا جناح عليكم ان طلقتن النساء ما لم تمسووهن او تفرضوا لهن فريضة دل هذا على مشروعية النكاح وان لم يحدد المهر - 00:04:46

الله رتب عليه طلاقا. والمهر غير محدود. فلما رتب الله الطلاق دل هذا على ان النكاح معتبر دل على ان النكاح يجوز شرعا دون ان يحدد المهر. اذا لم يسمى المهر. فكم يكون المهر؟ مهر مثل - 00:05:03

كيف يعرف مهر المثيلات؟ يعني معروف بها مهر ابنة عمها مهر ابنة خالتها وما شابه طيب. قلنا هذه الماء تحتمل المصدرية وتحتمل

ان تكون شرطية. لا جناح عليكم ان طلقت النساء - 00:05:23

في مدة دوام عدم مسکم لهن. لا حرج لو طلقت في هذه المدة. او ان تكون هذه الماء شرطية يصبح معنى الاية لا جناح عليكم ان طلقت النساء وان لم تمسوهن وان - 00:05:43

هذه ما تصبح شرطية بمعنى وان وان لم تمسوهن. وحينئذ يكون شرط دخل على شرط وهذا امر معروف عند العرب دخول الشرق الشرق ومعرفة كثيرا في القرآن. ان كنتم غير مدينين - 00:06:03

ترجعونها ان كنتم صادقين. فهذا ايضا فيه دخول شرط على شرط. ان كنتم غير مدينين ان كنتم صادقين. فان كنتم صادقين دخل على كرب ان كنتم غير مدين. لا جناح عليكم ان طلقت النساء - 00:06:23

لا تمسوهن او تفرضوا لهن فرضية. قراءات متواترات ما لم تمسوهن ما لم فتسههن من جانب واحد ولم يمسسني بشر او تسههن اي من جنبي لقول الله عز وجل فتحrir رقة من قبل ان يتلامس. فاللامس - 00:06:43

يكون من جهة الرجل والمرأة. والمس يكون من جهة الرجل سقط. قراءات متواترات والمعنى واحد والمعنى واحد لا جناح عليكم طلقت النساء ما لم تمسوهن وان لم يقع التلامس. في هذا اشاره الى ان المرأة تحتاج للرجل كما ان الرجل يحتاج الى المرأة - 00:07:13

القراءة الثانية. او ما لم تمسوهن اي الرجل هو الذي يطلب. الرجل هو الطالب. المرأة هي المطلوبة. ما لك تلمستوهن؟ ما لم يقع المس منك او تفرضوا لهن فرضية. او هنا حرف عطف على تمسوهن. اي وان لا حرج عليكم - 00:07:33

ان تجمعوا بين الامرین لا حرج عليكم. ان طلقت وجعلتم بين امرین. الامر الاول طلقت من غير الامر الثاني طلقت من غير طلقت من غير ايش؟ من غير تسمية بار - 00:07:53

يعني طلبت وصرت زوج وما ترتب الامور. وما حصل بعد تحديد للمهر وردت تطلق. وما حدد ما حدد المهر. الان انت لك صورتان في الطلاق قبل الدخول بالنسبة للمهر لك صورتان. الصورة الاولى ان تحدد المهر. والصورة الثانية - 00:08:13

الا يتحدث المهر؟ فاذا لم يحدد المهر فحين اذ الواجب ان تمنع المرأة على تفصيل مذكور في هذه الاية ويأتينا بعد قليل. الاية التي بعد هذه الاية فيها ان من طلق امرأة وقد فرض لها فرضية - 00:08:33

يعني شو فرض ولها فرضية؟ يعني حتى ذا المهر فرض لها فرضية قال انا اتزوجك ومهرك مثلا آآ خمسة الاف. حدد ثم اراد ان يطلق كم يدفع؟ الفين وخمسة. الفين وخمسة. يدفع الفين وخمسة. على تفصيل يأتينا ايضا في الاية. ان شاء الله. لكن في سورة - 00:08:54

تحديد هل يجب ان يمنع الزوج المطلق طليقته له ليس لها متعة ان حدد. فاذا لم يحدد فالواجب المتعة. الواجب على المطلق ان يمتنع طريقته ان لم يحدد على التفصيل يأتينا ان شاء الله. قال او تفرضوا لهن فرضية كنا جمعوا بين امرین. فالله يقول لا جناح عليكم - 00:09:14

طلقت النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فرضية مباشرة في هذه السورة. الله يقول ومتعوهن على الموسوع قدره وعلى المقتدر قدره. متابعا بالمعروف حقا على المحسنين هذا المتابع بالمعروف. متعوهن ومتعوهن هذا امر. والامر للوجوب. فالواجب على من نجح امرأة ولم - 00:09:45

نهدد لها على من عقد على امرأة ولم يدخل بها ولم يحدد المهر الواجب عليه المتعة. يجب عليه ان يمنع طليقته وان لم ندخل بها لامر الله عز وجل. ومتعوهن فهي معطوفة على شيء مقدر لابد منه - 00:10:15

اما مع السياق. السياق لا بد تقدر شيء. مثل قوله عز وجل مثلا اه فمن كان منكم مريضا او على سفر فعده. من كان منكم مريضا ولا سفر فعده. في تقدير لازم. وايش التقدير؟ فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فعدة. فاذا ما افطر ما عليه - 00:10:35

اذا ما افطر ما عليه عدة ففي شيء هذا يسمى عند العلماء في مبحث الدلالات المقتضي شيء لابد ان تقدر حتى تستقيم الاحكام. قال هنا لا جناح عليكم ان طلقت النساء ما - 00:10:55

التمستهن او تفرض لهن فريضة ومتعوهن ان طلقتموهن متعوهن انطلاقتموهن فلابد من المتعة. وطبعا هذا التقدير مستفاد من مطلع الآية. مطلع الآية يفيد هذا التقدير. والمطلوب ان يعطيها متعة وهذه المتعة تكون فيها البلاغ زاد او لباس اه - [00:11:15](#) آما ما يقتضيه الحال ويعرف في اعراف الناس يعني مثل هذه المرأة لما تظل كم تأخذ في اعراف الناس تلقى. لو اردنا ان نسمى المهر في العادة الغالبة كم نسميه - [00:11:40](#)

فيقدر التسمية وتعطى. ما فيه بلغتها وما فيه حاجتها يدفع لها عونا لها واكراما ودفعا لوحشة الطلاق التي وقع عليها. والراجح بالعلماء ان الامر مقدر الى الاجتهاد. وليس هنالك حد وهذا مذهب الامام ما لك على القاعدة التي ذكرناها. ان علق الشر على شيء - [00:11:57](#)

ولم يضع له حدا ولا يعرف له ضابط في العربية المخاطب العربي لا يعرف له ضابط بمجرد العربية وشر ما حدد له حدا. فهذا يترك الى اعراف الناس. يترك على اعراف الناس لكن الله جل في علاه - [00:12:26](#)

لما قال بالمعروف متاعا بالمعروف الله عز وجل يربط عوابطه. الضابط الذي وضعه قال فيه ومتعوهن على قدره وعلى المقتدره. قدره فيها قرأتان. القراءة الاولى بفتح الدال قدره. القراءة - [00:12:46](#)

الثانية بتسكيير الدال. قدره والفرق بين قدره بالفتح اي ما يقدر عليه. وقدره اي قدر سنته. ما يكلف شيء الا لا يكلف شيء زائد. والمعنىان متقاريان طيب على الموسوع قدره على المقتدره. ليس المتعة على ارجح الاقوال - [00:13:06](#)

تقاليد ولا في كتير والامر متزوك للعرف. الامام الشافعي بنقول لا الموسوع يمتع بخادم يشتري لها خادما واما المتوسط من الناس فيعطيها ثلاثة درهما. واما المقنع يعطيها مقنعة. يعطيها شيء - [00:13:36](#)

ظاهرة بدنها. يعطيها شيء يستر ظاهر بدنها. فلما احمد يقول يمتعها بلباس صلاة تشتري لها لباسا او صلت يعني درع وخمار الامام ابو حنيفة يقول الموسوع يدفع ما لا يزيد عن نصف البحر - [00:13:56](#)

يقول واقله لباس الصلاة لا يوجد نصوص شرعية تحدد هذا المقدار. وما قاله علماؤنا الاخيار رحمهم الله تعالى انما هو من الاعتماد على بعض الاثار ومن ذكر من السلف هذه الاشياء ذكروها على وجه التقرير للتحديد - [00:14:21](#)

يعني ذكروها من اجل التفسير والتوضيح. والثلاثين درهم تختلف من مكان لمكان. تختلف من بيئه لبيئه ومن زمان لزمان. وهذه مسائل ما دام ان وهذا بيضع لها حدا. فالامر متزوك الى اعراف الناس - [00:14:46](#)

فالمرأة ان طلقت ولم يحدد مهرها ولم يمسها زوجها. فالواجب ان تتمتع متعة تكيفها في مدة يعني تدفع الوحشة عنها وتسرى عنها. طب لو هي رفضت وما اخذت لا حرج في ذلك. هذا حقوق بشر وهذا الرفض - [00:15:01](#)

يعني ورد في النص الثاني ورد في النص الثاني على وجه واضح. النص الثاني اللي هو في حال تحديد المهر للزوج قال الله عز وجل وعلى المقتدر قدره متاعا بالمعروف. اي يقتضيه العرف حقا - [00:15:21](#)

الاخبار قسمان قلنا خبر وامر. فالحق في الاخبار هو الصدق والحق في الاحكام هو العدل. الحق في الخبر صدق والحق في الامر هو العدل. الله ماذا يقول؟ وتمت كلمة ربك. صدقا وعدلا - [00:15:41](#)

الصدق فيما اخبر والعدل فيما امر الصدق فيما اخبر والعدل فيما فيما امر. فالله جل في علاه يقول وعلى المقدر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين. منهم من قال الله يقول على المحسنين دلالة على ان المتعة هذه ليست بواجبة. والامر ليس كذلك - [00:16:09](#)

هي واجبة. هنالك احسان يسمى احسان الزامي. والاحسان الالزامي له صور طبقة في تاريخ المسلمين وقد كتب بعض اخواننا المغاربة رسالة دكتوراه سماها الاحسان الالزامي. طبعت عن وزارة الاوقاف المغربية - [00:16:35](#)

احبذ ان نتسلح بما فيها اخواننا الخطباء. فاننا نباهي الدنيا بالاحسان الالزامي للحيوان وللطير وللمريض وللجندي وللناسير وللمرأة والمطلقة نباهي الدنيا بها منه الواجب ومنه المسنون. يعني انت الان شب نيران - [00:16:55](#)

في مستودعات ولك مخازن فيها اقمشة. ولصديقك المسافر الذي سافر غادر البلاد له كذلك له اقمشة. فانت تحفظ معنى اقمشته

وتأتي بمحالين وعليه ان يدفع الاجرة. والواجب عليك ان تتفقض بضاعته كما تتفقض البضاعة لنفسك. وهذا احسان الزامي له وهو يتتحمل جميع التبعات - 00:17:25

هذا من الاحسان الالزامي حقا على المحسنين. هذا الاحسان انزال فالاحسان انه نفك عن عدل فيكون هو العدل واجب. والاحسان ان ذكر مع العدل فيكون الاحسان المذكور هنا ليس واجبا. ان الله يأمر بالعدل - 00:17:55

والاحسان وايتاء ذي القربى. فالعدل واجب والاحسان مسنون. فاذا ذكر الاحسان مع العدل فحين اذ اول شيء زائد عن الواجب. واذا ذكر الاحسان بحق وهو العدل فحين اذ يكون هذا الاحسان - 00:18:18

واجب. ولد من قال ان الله عز وجل قال وحقا على المحسنين. فكلمة على المحسنين تدل على ان هذه المتعة التي يجب على من طلق قبل ان يمس او ان يفرض فريضة هي سنة وليس بواجبة ومخطئ. لان - 00:18:38

الاستقراء يستلزم ان الحق هنا انما هو العدل. فالحق في معرض تقرير له العدل والحق في معرض الاخبار التي يخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم هو صدق والامر يتم وتمت كلمة ربك فكلمة الله في خلقه وفي شرعيه. انما هي صدق وعد - 00:18:58  
سبحانه وتعالى طيب هذه السورة الاولى الصورة الثانية الله جل في علاه يقول وان خلقتموهن من قبل ان تمسوهن. وقد فرضتم لهن فريضة. هذه الصورة الثانية. شو الفرق بين السورتين؟ ما الفرق بين الصورتين - 00:19:28

الكرة الاولى ما فرضتم. الصورة الثانية فرضتم ما معنى فرضتم؟ اصحاب الافراد اصحاب اصحاب الشروط اصحاب حدثت يعني حددتم المقدار. وانطلقتموهن من قبل ان تمسوهن. الجامع بين السورتين طلاق قبل مس - 00:19:48

طلقت قبل ان تمس الجمع بين السورتين. تتفرع السورتين صورة يجب فيها المتعة اذا كنتم ما حددتم وصورة يجب ان تدفع نصف المهر في حال الطلاق قبل الدخول. قبل الدخول - 00:20:08

طب فيه صورة وسط بينهما؟ الوسط صورة الوسط بينهما صورة ان تطلق وقد تمت الخلوة. تمت الخلوة بشروطها الشرعية فماذا للمطلقة؟ كاما الراجح لها المهر كاما انت الذي عجزت انت عقدت عقدك كتبت عليها واستحللت فرجها - 00:20:29  
والسطور استدللت الخلوة الشرعية وهنا ينبغي ان تنتبه لهذا الامر. حتى تتحصن من الشر انتبه على تنبئه مهم. بعض الضلال اليوم يأخذ شروط الشرعية في حق من كتب على امرأة كتابها. وعقد عليها لها شروط - 00:20:59

على حرمة الخلوة بالمرأة الأجنبية. فيقول جلست مع امرأة مثلا تحت شجر تعلمها العقيدة اه توحيد وتكون داعية تدعو والعياذ بالله الى انا ما احسن اتكلم لو اتكلم لبنياني بتكلم عنكم لبنياني. طيب. قالوا هذا هذه الخلوة ليست - 00:21:29

منوعة مشروعة. الخلوة التي ذكر علماؤنا شروطا لها هي خلو المرأة التي عقد عليها. قال ايش ؟ التي عقد عليها قال اولا تسدل الاسقام. تغلق الابواب. ثانيا لا يوجد بينكما نقطة مميز فاكبر. يعني خلوة بين اثنين بين رجل وامرأة فقط. ثالثا - 00:21:59  
لا يوجد مانع يمنع من الوطن. مانع المرأة غيرها رابعة لا يوجد مانع شرعي يمنع من الوضع والمانع الشرعي هو قيام واجب رمضان اذا توفرت هذه الشروط هذه خلوة شرعية. ماذا يترب على الخلوة الشرعية - 00:22:29

ايش ترب؟ خذوا سورة. رجل امرأة زوجتك له زوجة في عرس اراد يدخل فيها ما عنده حيل ولا قوة ما استطاع. وقع الطلاق مش الها. هلا هو محتجتنا من قبل ان - 00:22:59

شو هون؟ بقول لك حج شو دخلت؟ دخلت يعني هي زفت اليه. زفت اليه وبقيت شهر وشهرين وهذه المسألة تحصل عند الناس شهر وشهرين وما استطاع ان يأتيها. لعجز فيه - 00:23:18

بغض النظر عن سبب العجز. هل هذه صورة تنطبق على قوله تعالى وان طلقتوهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة؟  
ماشي. فرضت ما فرضت باجماع اهل العلم له. لانه هذا الطلاق بعد دخول. والعجز حصل - 00:23:32  
من؟ الزوج. لا العجز حاصل من الخطيب. اذا خلوت بها خلاص. لك المهر كاملا. لا المهر كاملا. ان وقع الطلاق فلها المهر كاملة وهذا قضاء خلفاء الراشدين الرابعة - 00:23:52

وهذا خارج عن وان طلقتوهن من قبل ان تمسوهن. اللي هي الخلوة الشرعية الكاملة الخلوة الشرعية الكاملة. اما والله الباب مفتوح

تخلو بزوجتك تخلو بخطيبتك الكاتب عليها الكتاب. يعني تناول منها كلمة حركة وانت اه يعني ما خلوت بها خلوة تامة فهل استخطأت تحت الاية - [00:24:08](#)

وان طلقتموهن من قبل ان تمسوا. اما ان خلوت على وجه تستطيع ان تفعل ما تريده. فانت الذي عرضت لعجز لحياة بسبب او لآخر فحين اذ عليك المهر عليك المهر كامل. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة - [00:24:35](#)  
تأمل معي تأمل معي. وقد فرضتم وقد فرضتم. من الذي يفرض المهر من الذي يحدد المهر؟ من؟ زوج في الشرع الذي يحدد المهر الزوج. من اين هذا مأخذك؟ لقد فرضت. من قوله - [00:24:55](#)

قد فرضتم لهن فريضة. يعني لما تذهب لما يأثيرك انسان يطلب موليلتك. ابنة او اخت وقلتم المهر. ايش بتقول شرعا؟ انظر ايش بتقول؟ ان جاءك واحد يخطب بنتك شو بتقول له؟ الماء؟ بتقول له انت - [00:25:15](#)

هدد مش انا المهر لك وشدي. انت اللي بتهدد المهر. واذا انت قبلت دينه وهو قبل دين البنت لا يجوز ان يكون المهر سببا مانعا اتمام الزواج انت حدد. طب لو كان غنيا لو كان كريما فاكرم المرأة وزاد في مهرها. هل تمنعني؟ لا تمنعني. ماذا تمنعني؟ ولو - [00:25:35](#)  
لا تمنعني الله يقول وقد فرضتم لهن فريضة. فدللت هذه الاية بالاشارة دلت دلالة اللازم ان الذي يقدر المهر انما هو الزوج. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ربطتم لهن فريضة فرضه ما فرضتم. هذه كما قلنا للمرأة التي لا متعة لها - [00:26:00](#)

وهي التي قدر لها مهر فالواجب حيئنذا نصف المهر. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصفوا فنصف ما فرضتم جواب الشرط. ان شرطية طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ما لم - [00:26:29](#)  
من قبل ان تمنتونا وقد فرقتم لهن فريضة اسم الشرط. جواب الشرط جواب الشرط ايش؟ فنصف ما فرضته ونصف مبتدأ لخبر محدود فنصف ما فرضتم لهن فريضة تكون خبر - [00:26:49](#)

لمبتدأ محفوظ بمعنى فعليكم نصف ما فرضتم. يعني يمكن ان تكون فنصف ما فرضتم مبتدأ والخبر مقدر انهن وممكن ان تكون اه خبر لمبتدأ محدود تقديره فعليكم نصف ما قال الله عز وجل الا ان يعفوا الا ان يعفون يعني الضمير يعود على من؟ على من طلقت - [00:27:09](#)

ولعل الزوج الا ان يعفو بيعود على النساء المطلقات. اللواتي لم يدخلن بهن طبعا اشاره واضحة جدا ان هذه التي تعفو عن اراده فلا بد ان تكون حرة ولا بد ان تكون عاقلة ولا بد ان - [00:27:41](#)

رشيدة. وايضا الا ان يعفون. اه تدل على جواز تصرف المرأة في المال المرأة لها حق ان تتصرف في المال وحتى وهي زوجة والاصل في المرأة وزوجها ان ان يكونا اجنبيين عن بعضهما بعضا - [00:28:01](#)

ولد ثبت في البخاري في صحيح البخاري ان آآ زينب الثقافية زينب الثقافية رضي الله تعالى عنها كانت تعطي زكاة ما لها لزوجها عبد الله بن مسعود فالزوج اذا كان فقيرا يجوز لامرائه ان تعطيه زكاة اذا كانوا اجنبيين عن بعضهما بعضا. الا ان يعفون - [00:28:25](#)  
فالضمير يعود الى النساء. في هذا قولوا واحدا من غير خلاف. لهن النصر على كل حال. الا في سورة العصر. طب العفو بين اثنين كانوا زوجين ثم يفترض يكون العفو من طرف ولا من طرفين؟ العفو دائمًا ان يعفو انسان عن اخر - [00:28:50](#)

طيب نستفيد فائدة ايضا جميلة الا ان يعفو عن المهر حق للمرأة عقل العبد والفرق عند اهل العلم بين حق الله وحق العبد ان حق العبد يقبل المسامحة وحق الله لا يقبل المسامحة. يقبل المسامحة فكان حقا للعمل - [00:29:20](#)

الحدود حق لله. لا تقبل المسامحة. علماؤنا في مبحث النهي متى يقود الفساد ومتى لا يقود الفساد؟ الماجري وايد قولهشيخ الاسلام ابن تيمية يقولون ان كان الحق لله دل على الفساد والبطلان. وان كان الحق للعبد لا يدل على الفساد والبطلان - [00:29:50](#)  
يعني انت اشتريت شيء مغشوش. حق العبد لك ان تسامحه. ولذا هذا الشراء ليس بممنوع العلماء ردوا علىشيخ الاسلام قالوا ما من حق لله الا وللعبد فيه نصيب وما من حق - [00:30:17](#)

للعبد الا والله فيه نصيب. فالتي يزنى بها حق لله وحق للعبد فرد عليهم الامام ابن القيم في الاعلام بافاضة رائعة جدا وضع كما يقولون النقاط على الحروف وبين الفرق بين حق الله وحق العبد فقط - [00:30:37](#)

قال الحق الذي يقبل الابراء والمسامحة فهو حق العبد. والحق الذي لا يقبل الابراء ولا المسامحة فهو حق الله فمع التداخل لكن بناء الاحكام انما هو قائم على هذا الضابط. الشيء الذي يقبل الابراء والمسامحة يكون الا - [00:30:53](#)

العب والشيء الذي لا يقبل الامرأة والمسامحة يكون لله. لله عز وجل. ولما قال تعالى الا ان لا يعفون او يعفو الذي بيده في عقدة النكاح فهذا حق للعبد وهذا دل على ان المرأة لها ان تعفو وان المرأة لها ان تتصرف في مالها - [00:31:14](#)  
او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. قلنا العقدة كالشيء كالرباط الذي يوثق بين اه زوجين او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. من الذي بيده عقدة النكاح؟ الزوج ولاولي الامر؟ ولعيها - [00:31:34](#)

ووقع خلاف والخلاف شديد. فمنهم من قال الولي. طب هل للولي ان ان يعفو دون اذنها اليس هذا ظلم؟ والله انه ظلم. يعني ولعيها تحتاج العفو. هل له ان يعفو - [00:31:54](#)

طيب آآ الذي بيده عقدة النكاح. هل هو هل للولي بيده ان يعقد او الا يعقد؟ ام ان عقدة النكاح بيد الرجل بيد الزوج قطعا عقدة النكاح بيد الزوج وليس بيد الولي بيد الزوج لكن هنا مشكلة - [00:32:14](#)

كيف يعفو قالوا غالبا في اغلب الصور كان الرجل يقدم المهر كاما فلما يقدم الزوج المهر فحين اذ العفو من جانبه الا يطالب بالمركان. بالنصف الثاني. فيعفو عن النصف الذي أصبح مدفوعا - [00:32:44](#)

ولذا هذا من العفو بين الطرفين وهذا عفو من نوع فقسم على الزوجة وقسم على الزوج وهذا انساب ان تعلق الاحكام بالعفو تارة من الزوجة وتارة من الزوج اولى من ان يجعل العفو من طرف واحد - [00:33:12](#)

فإذا قلنا المراد بعقدة النكاح ولعي الامر ولعي امرها كان العفو من طرف واحد. اما من زوج او من ولعيها وهم طرف وليس بطرفين. نعم. هما طرف واحد زوجة ولعيها طرف واحد - [00:33:40](#)

وهنا او يعفو الذي بيده عقدة النكاح آآ الراجح ان العفو يكون من الجانبين وليس آآ هو ولعي الامر حين اذ العفو يكون من جهة واحدة والعقدة آآ لا تكون لولي امرها. ولو كان كذلك - [00:33:59](#)

اذا كانت وان تعفو اقرب للتقوى وان يعفوا تكون. ولا تقول وان تعفوا. وان تعفوا فيها اشارة الى الطرفين وان تعفو هي او زوجها او طريقها وان تعفو فلو كان ولعي الامر وكانت وان يعفو - [00:34:23](#)

وليسرت وان تعفو. طيب وان تعفو اقرب للتقوى طب عفوا ولعي الامر دون اذنها ليس اقرب للتقوى. بل هو اقرب للظلم والجور على الزوجة فكان هذا مرجحا الى ان المراد الزوج الذي بيده اخرى النكاح انما هو الزوج - [00:34:43](#)

هو يعفو عن شيء لا يملكه ويكون اقرب للتقوى. ليس كذلك. طيب وان تعفوا اقرب للتقوى الخطاب للرجال وهذا اشارة الى ان خطاب الرجال تدخل فيه النساء. وان تعفوا اقرب للتقوى خطاب للرجال. والعفو الاول للنساء - [00:35:10](#)

وهل تعفوا اقرب للتقوى؟ طب المرأة لو عفت؟ هل عفوا اقرب للتقوى؟ نعم اقر للتقوى. والرجل الزوج عفا هل عفوه بالتقوى. نعم. نعم اقرب للتقوى. وان تعفو الخطاب للرجال دخلت فيه النساء تبعا - [00:35:30](#)

والخطاب الموجه للرجال تدخل فيه النساء. الله يقول عن مريم وكانت من وهو لم يقل من القانتات. ولا والله عز وجل يقول آآ انك كنت من الخاطئين عن امرأة العزيز ما قال لك من الخاطئات. فدل هذا على ان المرأة ستدخل في خطاب - [00:35:48](#)

الرجال في الفعل في جمع المذكر السالم. تدخل فيه المرأة وان تعفوا اقرب للتقوى ذكر الرجال لانهم المخاطبون. كتب القتل والقتال علينا وعلى الغانيات جر الميول. فذكر الله تعالى على هذا من باب التغليب. وان تعفوا اقرب للتقوى. طب هل تدل ان التقوى درجات - [00:36:20](#)

والناس درجات وليس الناس على حال واحد في التقوى. نعم. هل تدل على ان التقوى تحتاج الى مجاهدة والى ان بذل المال والعفو عن الناس. سبب من اسباب تقصير التقوى نعم. من تنازل عن حقه لله. لله جل في علاه - [00:36:50](#)

فهذا قريب من التقوى. هذا يستحضر انه يتقي عذاب الله يوم القيمة. جعله جعل بينه وبين عذاب الله وقاية. وهو العفو عن الناس فمن عفا عن الناس يعفو الله عنه وان تعفو اقرب للتقوى. الذي يعفو باحتساب من اكثر العفو عن - [00:37:10](#)

الناس باحتساب فالله يجازيه بالجنس العمل. فالله عز وجل يعفو عنه. ومن عفي عنه كان من المتقين. يوم القيمة هذا جزاء المتقين يوم القيمة ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعاملون بصير. لا ينسى الزوجان التفضل من كل وقت - 00:37:34

واحد منها على الآخر. في هذا اشارة الى متعارف عليه بين الفقهاء والعلماء بل هو المتعارف عليه في آآاعراف الناس من العبارات الجميلة التي بيقولها الناس التي يقولها الناس في هذا الباب. بقولوا النسب لا يجتمع النسب والقشب - 00:37:54

يعني آآالفقهاء يقولون العلاقة في النسب قائمة على المسامحة لا على المسامحة والعلاقة في البيع والشراء قائمة على المشاحة لا على المسامحة تجاه فيما بينهم اصحاب الاموال فيما بينهم العلاقة قائمة على المشاحة. لا على المسامحة. لكن العلاقة في النسب قائمة على ايش؟ المسامحة. العلاقة بين - 00:38:14

الزوجة قائمة على مسامحة. مسامحة. ولا تنسوا الفضل بينهم كل منكما في يوم من الايام تفضل على الآخر في شيء. فلا تنسوا هذا الفضل ولا يعامل بعضكم ببعض بالتقسي والتدقير ولكن ليعامل بعضكم ببعض بالفضل لا بالعدل بالمسامحة لا - 00:38:41

حتى في انهاء العلاقة بين الزوجين. حتى في الطلاق الله عز وجل يشير الى هذا. وفي هذا اشارة الى الاصل في الانسان الا يكثر اعدائه. قال الله عز وجل ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعاملون بصير. فيه - 00:39:08

في ترغيب المفسد. وفيه ترهيب للمسيء. والله جل في علاه سبحانه بصير بما من خير او شر. نأتي ايات التي بعدها يقول الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين. فان خفتم فرجالا او ركبانا - 00:39:28

فاما امتنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون. اشارة الى ان الصلاة لها اثر عظيم حتى في حالات الخلاف بين الزوجين ايات الطلاق هذه الايات التي قبلها والتي بعدها في هذه الطلاق. الذي يعين على تحصيل اخلاق الطلاق المحافظة - 00:39:58

الصلاوة والاستشعار بمراقبة الله وان للعبد لقاء دائمًا مع الله عز وجل. اذا جاء الامر بالمحافظة على بعامة نحو الصلاة الوسطى وخاصة. قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى. قوله والصلوة الوسطى عطف خاص - 00:40:18

عام بالصلوات عام والصلوة الوسطى خاص. والمراد بالمحافظة الاستمرار على الشيء والعناء به والمحافظة تكون في في الهيئات وتكون في الاوقات. بمعنى ان تؤدي الصلوات في اوقاتها المفروضات. وان تؤدوا الصلاة - 00:40:38

الهيئات التي يحبها الله عز وجل. والله لا يأمر باداء الصلاة وانما يأمر باقامة الصلاة. واقامة الصلاة انما تكون على وجه فيه طمأنينة وفيه خشوع وفيه اداء لهذه الاركان على احسن حال. وذكر - 00:40:58

الوسطى انما هو ذكر تشريف لها. فوقت العصر وقت عظمته الاديان كلها بلا استثناء قتل العرب في الجاهلية اذا ارادت ان تحلف رجلا فكان الناس يجلسون فيما بينهم بعد العصر فكان يحلف بعد العصر. ولد في - 00:41:18

صحيح في البخاري ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. فذكر النبي صلى الله عليه وسلم من بينهم قال ورجل حلف بالله بعد العصر فتعظيم وقت العصر تعظيم وقت العصر هو شأن الاديان كلها. فصلاة العصر الصلاة الوسطى الراجح من اقوال عديدة - 00:41:38

قد تبلغ العشرين وزيادة. آآخصها غير واحد من العلماء بممؤلفات ومصنفات ومن اهمها الدمياطي له كتاب المغطى في الصلاة الوسطى. طبع اكثر من مرة. ذكر فيه اكثر من عشرين قول في الصلاة الوسطى. والراجح من الصلوات ان الصلاة الوسطى - 00:41:58

انما هي صلاة العصر لما ثبت في الصحيحين من عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - 00:42:18

ملأ الله قلوبهم واجوافهم نارا. النبي يقول صلى الله عليه وسلم شارونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر. وهذا في الصحيحين والذي حدده النبي صلى الله عليه وسلم يعني هو الفصل في المسألة. وورد تعبيتها في انها العصر في احاديث كثيرة - 00:42:38

شهيرة معروفة عند المحدثين. ورد تعبيتها بالعصر عن عبد الله بن مسعود في صحيح مسلم. وورد ذلك في احاديث شهرة مذكورة

وفي السنن والمسانيد والمعاجم عن حذيفة وام سلمة وابن عمر وسمرة وابي هريرة وابن عباس وابي مالك - 00:42:58

الشعاري رضي الله تعالى عنهم جميما لهؤلاء احاديث يعصر المقام عن سردها وتخريجها تدل على ان الصلاة الوسطى انما هي صلاة العصر فصلاة العصر ينبغي ان يحافظ عليها. ولذا ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فاته صلاة العصر فكان -

00:43:18

وتر ما له اهله. كأنما فقد ما له واهله. في تضييع الصلوات حرام وتضييع صلاة العصر اشد حرمة من تضييع من غيرها لان الله عز وجل خصها وعظمها من بين سائر الصلوات. حافظوا على الصلوات - 00:43:38

الصلاه الوسطى وقموا لله قانتين. القنوت الطاعة والقيام سواء كان القنوت وقموا لله قانتين على القدمين او كان القيام على الشيء بمعنى المكت عليه والاستمرار عليه. الله جل في علاه يقول عن مريم وصدقت - 00:43:58

بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين. والمراد بقوله وكانت من القانتين اي كانت من المداومين على الطاعة والعبادة. وتطلق القيام ايضا ويطلق القنوت ايضا على طول القيام. قال النبي صلى - 00:44:18

صلى الله عليه وسلم احب الصلاة الى الله طول القنوت. والمراد بطول القنوت اي طول القيام. فالقيام هو اشرف شيء في الصلاة. فالقيام خير من السجود بذكره. والسجود خير من القيام بهيئته. ويطلق القنوت ايضا - 00:44:38

على السكوت وقد ثبت في صحيح مسلم كان احدهم يكلم اخاه وهو بجانبه في الصلاة حتى قول الله تعالى وقموا لله قانتين. فامروا بالسكوت. فامروا بالسكوت. فهذا ايضا من معاني - 00:44:58

القنوت فالقنوت تطلق على المداومة والطاعة والقنوط تطلق على طول الصلاة والقنوط تطلق على عدم الكلام في الصلاة والانشغال بها ولا تعارض بين هذه الاقوال. فهذه الاقوال كلها مراده بالشرع. وحافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقموا لله - 00:45:18

اشارة واضحة جلية في اثر الصلاة على علاقة الانسان مع زوجه ومع طليقته. وحتى مع في الصلوات بالعموم وصلاة العصر والخصوص وتعظيم ما عظم الله. تعظيم ما عظم الله والوقوف عند اوامر الله عز وجل من الاسباب - 00:45:38

معينة بالتزام اوامر الله عز وجل. القيام في الصلاة من اركان الصلاة بجماع اهل العلم. وكثير من الناس يخلوا به فالذى يصلى على الكرسي وهو يستطع القيام. وهو يستطيع القيام فصلاته باطلة. وان لم يستطع السجود. الذي يستطيع - 00:45:58

السجود ويصلى على الكرسي صلاته باطلة. لانه فاته ثلاثة اركان. السجدتان والاعتدال بين السجدتين. كثير من الناس السجود ولكن يصلى على الكرسي هذا صلاته باطلة. فقد ثبت في الصحيح عن انس في صحيح البخاري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سقط عن فرسه - 00:46:18

فجحش جنبه فكان يصلى جالسا. كان يصلى جالسا. فالذى يستطيع السجود ويصلى على الكرسي فهذا يعني ترك اه ميسورا ترك ميسورا مقدورا عليه وهو المشهور عند العلماء لا يسقط بالمعصور. اذا كان القيام معسورة فالسجود - 00:46:38

ليس بمعصور وانما هو ميسور. والميسور لا يسقط بالمعصور. فالذى يستطيع السجود ولا يستطيع القيام. ماذا يصنع كيف يصلى؟ كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم. الناس اليوم متندون. من الصلاة جلوسا - 00:47:08

مع استطاعته ان يسجد هذا حكم اخواني ينبغي ان تبهوا اليه الناس. كثير من الذين يصلون على الكراسي يستطيعون السجود اسرة باطلة. فوت ثلاثة اركان ميسورة في حقه. وليس بمفسورة عليه. فعسر القيام - 00:47:28

لا يغنيه عن ترك السجود. ولا يلزم كل من لا يقدر على القيام ان يصلى على الكرسي النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا في رواية عند النسائي صلى جالسا متربعا. تربع وجلس صلى الله عليه وسلم. فهذا حكم - 00:47:48

مهم جدا قال وقموا لله قانتين. الواجب القيام بين يدي الله والواجب عدم الكلام. والواجب المداومة على القيام. الثبات على القيام. فهذا معنى وقموا لله قانتين. يمكن ان يستثنى هذا يمكن. اذا صلى الامام جلوسا فصلوا جلوسا اجمعين. فالامام اذا افتح صلاته جالسا - 00:48:06

ينبغي من كان خلفه ان يصلى جالسا. وان افتتحه قائما يتم قائم. كذلك اذا كان هناك حالة لا يستطيع فيها القيام يكاد يكون هناك

صلاة خوف. قال الله عز وجل بعدها فان خفتم حصول مكروب المحافظة او خفتم من العدو. فرجالا صلوا مشاة - [00:48:32](#)  
في صلاة تجوز الصلاة مشاة. ومن لطائف ما ذكره العزيز بن عبد السلام في قواعد الاحكام. قال الانسان ضاق عليه وقته. وهو في حج  
فاما ان يمشي حتى يصل عرفة ولا يطلع الفجر واما ان يصلى. واما ان يصلى - [00:48:53](#)  
ماذا يقدم؟ قالوا يصلى ويمشي. حتى يرجع بين الامرين. قال يصلى وهو ماشي حتى يجمع بين الوقوف بعرفة فلا يفوته الحج.  
وكذلك الصلاة في وقتها. قال الله عز وجل فرجالا اي صلوا رجالا - [00:49:13](#)  
مشاة او راكبين او ركبانا اي راكبين وهذا اشارة واضحة جدا الى ان كثرة الحركة في الصلاة وتهديد بطلان الصلاة بثلاث حركات. ما  
عليه دليل. نعم هنالك قول عند - [00:49:32](#)  
الحنفية يقولون ثلاث حركات في الصلاة في الركن الواحد تبطل الصلاة. وهذا قول مرجوح عند الحنفية بعد. ليس براجح ليس على  
ظهور الرواية عندهم. فالله يجوز ان نمشي في الصلاة. فالحركات - [00:49:47](#)  
زادت ادعت الحاجة فلا تبطل الصلاة. فاذا امتنتم زال الخوف عنكم فاذكروا الله ايقيم الصلاة ذكرا لله عز وجل. كما علمكم ما لم تكونوا  
تعلمون الكاف هذه بدأت تفيد مرت مني. كما اجابكم قلنا في التعلييل اهو - [00:50:07](#)  
للتشويه. بالتعليق اذكروا الله لتعليميه لتعليميه اياكم فالله ان علمك تحتاج ان تذكره فان زاد علمك ينبغي  
ان تزداد ان يزداد عملك ومن ازداد علمه ولم يزدد عمله فليتهم علمه - [00:50:37](#)  
او للتشبيه والمراد اذكروا الله على الصفة التي علمكم اياها اذا كانت الكاف للتشويه يصبح المعنى فاذا امتنتم فاذكروا الله كما علمكم  
ما لم تكونوا تعلمون اذكروا الله على الصفة التي علمكم اياها وفي هذا اشارة الى ان ذكر الله الواجب فيه ان يكون فيه الاقتداء  
والاقتداء والاتساع بالنبي صلى الله - [00:51:01](#)  
وسلم فالاصل في العبادات التوقيف. فلا يجوز للعبد ان يحدث عبادة من عنده. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو كما قال النبي صلى  
الله عليه وسلم في صحيح الامام مسلم. طب الظاهر نكتفي بهذا القدر لنبدأ - [00:51:30](#)  
ان شاء الله في درسنا القادم بالآيات التي بعدها. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. صلى الله عليه  
 وسلم - [00:51:50](#)